

أحكام القرآن

ابن شهاب فما كان في الإسلام فتح أعظم منه وذكر دخول الناس في الإسلام حين أمنوا .
وذكر الشافعي في مهادنة من يقوى على قتاله أنه ليس له مهادنتهم على النظر على غير
جزية أكثر من أربعة أشهر لقوله D براءة من ا □ ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين
فسيحوا في الأرض أربعة أشهر الآية وما بعدها .
قال الشافعي لما قوي أهل الإسلام أنزل ا □ تعالى على النبي مرجه من تبوك براءة من ا □
ورسوله .

ثم ساق الكلام إلى أن قال ف قيل كان الذين عاهدوا النبي